

## وزارة التعليم

### قرار وزاري

رقم ٢٠٢٦/١٠٤

### بالترخيص بإنشاء فرع لجامعة الشرقية في ولاية صور

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٦/١٤ بدمج وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار في وزارة واحدة تسمى وزارة التعليم وتحديد اختصاصاتها واعتماد هيكلها التنظيمي،

وإلى قانون التعليم العالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٣/٢٧،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون التعليم العالي الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٢٦/١،

وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٩/٧٨ بإنشاء جامعة الشرقية الخاصة،

وإلى موافقة مجلسي الأمناء والإدارة بإنشاء فرع لجامعة الشرقية،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

### تقرر

#### المادة الأولى

يرخص بإنشاء فرع لجامعة الشرقية في محافظة جنوب الشرقية، يكون مقره في ولاية صور.

#### المادة الثانية

يخضع فرع الجامعة للقوانين واللوائح والقرارات المنظمة لمؤسسات التعليم العالي غير الحكومية المعمول بها.

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ١٤٤٧ / ١١ / ٢٩ هـ

الموافق: ١٧ / ٥ / ٢٠٢٦ م

د. مديحة بنت أحمد الشيباني

وزيرة التعليم